وانواع المستثنى سبعة الاول مستثنى متصل بعد الموجب نحو جاءني القوم الا زيدا واجب النصب والثاني مستثنى متصل بعد غير الموجب نحو ما جاءني القوم الا زيدا جائز النصب مختار الرفع والثالث مستثنى مقدم بعد الموجب نحو جاءني الا زيدا القوم واجب النصب والرابع مستثنى مقدم بعد غير الموجب نحو ما جاءني الا زيدا احد واجب النصب والخامس مستثنى منقطع بعد الموجب نحو جاءني القوم الا حمارا واجب النصب والسادس مستثنى منقطع بعد غير الموجب نحو ما جاءني احد الا حمارا واجب النصب والسابع مستثنى مفرغ بعد النافية غير الموجب اذا لم يذكر المستثنى منه

واجيب بان المعتبر هو الغالب والغالب في الايجاب عدم استقامة المعنى على العموم وفي النفي
عكسه لان اشتراك جميع افراد الجنس في انتفاء تعلق الفعل بها من غير مخالفة واحد اياها
في ذلك مما يكثر ويغلب واما اشتراكها في تعلق الفعل بها ومخالفته واحدا اياها كما
في المثال المذكور وبان العرف يعني قولك قرأت الا يوم كذا وضربني الا زيد ليس الا بطريق
قرينة دالة على بعض معين من المستثنى منه بقطع دخوله فيه في الاول وعدم ظهورها في
الثاني فلو قام في الثاني ايضا قرينة ظاهرة الدلالة على بعض معين كان اذا قيل من قوم كثير
القوم اي القوم الداخل فيهم ضربني الا زيد فالظاهر ان ذلك ايضا مما يستقيم فيه المعنى
لكن الغالب عدم وجود قرينة كذلك في الموجب فالغالب فيه عدم استقامة المعنى وصح
اي من اجل ان المفرغ لا يكون في الموجب الا ان يستقيم المعنى لم يجز مثل ما زال زيد الا عالما اذ يمتنع
ما زال يفيد لان نفي النفي اثبات فيكون المعنى زيد دائما على جميع الصفات الا على صفة العلم
ولا يستقيم وقال الشارح الرضي يمكن ان يحمل الصفات على ما يمكن ان يكون زيد عليها
مما لا يتنافى ويستثنى من جملتها العلم ويحمل ذلك على المبالغة في نفي صفة العلم كانك قلت امكن
ان يحصل فيه جميع الصفات الا صفة العلم وعلى التقديرين يندرج في صورة الاستغاثة ولا
يخفى على المستطلع انه يمكن بمثل هذه التأويلات ارجاع جميع المواد الايجابية عند الاستثناء
الى صورة الاستغاثة كما يقال مثلا في قولك ضربني الا زيد المراد كل من يتصور منه الضرب من معارفك
او المقصود منه المبالغة في على المجتمعين على ضربك فاذا تعذر البدل من حيث حمله على اللفظ
اي لفظ المستثنى منه بمعنى الموضع محمل اي موضع المستثنى لا على لفظه لمختار الا كان
مثل ما جاءني من احد الا زيد فزيد بدل مرفوع محمول على موضع احد لا مجرور محمول على لفظه

مثل لا احد فيها اي في الدار الا عمرو فعمرو محمول على محل احد لا على لفظه ومثل ما زيد شيئا الا شيء
لا يعبأ به اي لا يعتد به فشيء مرفوع على محل شيئا لا منصوب على لفظه وقوله لا يعبأ به ليس
في كثير من النسخ ولعل ما وقع في بعضها انه صفة شيء المستثنى مثل انما وصف به لئلا يلزم استثناء
الشيء من نفسه ولا يجوز انه لو جعل المستثنى منه شيئا اعم من ان يزيد عليه صفة غير الشيئية اولا وحصر
المستثنى بما لا يزيد عليه صفة غير الشيئية لكان ادق والطف وانما تعذر البدل على اللفظ
في الصورة الاولى لان من الاستغراقية لا تزاد اثباتا بعد الاثبات اي بعد ما صار الكلام
مثبتا لانتقاض النفي بالا لانها لتأكيد النفي ولا نفي بعد الانتقاض فلو ابدل على اللفظ وقيل ما
جاءني من احد الا زيد بالجر لكان في قوة قولنا جاءني من زيد فلزم زيادة من في الاثبات وذلك
غير جائز وفي الصورتين الاخيرتين لانه لو ابدل المستثنى على اللفظ وقيل لا احد فيها
الا عمرا بالنصب لان فتحه شبيهة بالحركة الاعرابية لانها حصلت بكلمة لا فحركة كنصب
الحاصل بالعامل فلا بد من تقدير لا حقيقة او حكما ليعمل فيه هذا العمل وكذا في قوله ما زيد شيئا
الا شيء لو حمل المستثنى على لفظ المستثنى منه لابد من تقدير ما كذلك ليعمل فيه
وما ولا لا تقدران لا حقيقة اذا لم يكن البدل الا بتكرير العامل او حكما اذا اكتفى
بدخوله على المبدل منه واعتبر سرايته حكمه الى تابعه في قوة التقدير حال كونهما عاملتين في
المستثنى المحمول على البدل بعده اي بعد الاثبات يقع بعد ما صار الكلام مثبتا لانتقاض النفي بالا
لانهما اي ما ولا عملتا للنفي وقد انتقض النفي بالا فحيث تعذر في هاتين الصورتين البدل على
اللفظ حمل على المحل فعمرو مرفوع على انه محمول على محل احد وهو الرفع بالابتداء وشيء على انه
محمول على شيئا وهو الرفع بالخبرية فان قلت لا احد في هذا المثال محل الان من الاعراب محل قريب

Copyright © King Saud University